

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ١٠٣٥٣ لسنة ٢٠١٥

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته :

وعلى قانون المراقبات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته :

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة دمياط الابتدائية المؤرخ ٢٠١٥/١٢/٢٠ :

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم :

قرر :

(المادة الأولى)

نقل مقر انعقاد جلسات تجديد حبس المتهمين في القضايا أرقام ١٥٧٧٠ لسنة ٢٠١٥
جنح كفر سعد ، ١٥١٩٧ لسنة ٢٠١٥ جنح الزرقا ، ٢٤٣٤ لسنة ٢٠١٥ إداري كفر البطيخ
واستئنافاتها ، والمحدد لنظرها جلسة ٢٠١٥/١٢/٢٢ ، إلى مجمع محاكم دمياط الابتدائية
بشطا - محافظة دمياط ، بدلاً من مقرها الحالي .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار بالواقع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من يوم الثلاثاء الموافق ٢٠١٥/١٢/٢٢
صدر في ٢٠١٥/١٢/٢٠

وزير العدل

المستشار / أحمد الزند